

من آدابِ الوليِّمةِ

قال الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَظِيرِ بْنِ إِدْنَةَ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْتَبِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٢﴾ إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ خَفَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٥٣﴾ ﴾

(سورة الأحزاب)

التحليل اللفظي

يؤذن لكم : أي تدعوا إلى تناول الطعام ، والأصل أن يتعدى بـ (في) تقول : أذنت لك في الدخول ، ولا تقول أذنت لك إلى الدخول ، ولكن اللفظ لما ضُمَّن معنى (الدعوة) عدِّي بـ (إلى) بدل (في) ومعنى الآية : لا تدخلوا بيوت النبي إلا إذا دعيتم إلى تناول الطعام .

قال الزمخشري : (إلا أن يؤذن) في معنى الظرف تقديره : وقت أن

يؤذن لكم (١)

(١) الكشف الجزء الثالث، والبحر المحيط الجزء السابع.

ناظرين إناه: أي منتظرين نضجه، قال في اللسان: وإني الشيء: بلوغه وإدراكه، وفي التنزيل: ﴿غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنْهَاءً﴾، أي: غير منتظرين نضجه وإدراكه وبلوغه، تقول: أنى يأتي إذا نضج إنى أي نضجاً، والإنى بكسر الهمزة والقصر: النضج^(١). فهو على هذا مصدر مضاف إلى الضمير.

ويرى بعض المفسرين أنه ظرف بمعنى (حين) وهو مقلوب (آن) بمعنى (حان) فعلى الأول يكون المعنى: غير منتظرين نضجه، وعلى الثاني يكون المعنى: غير منتظرين وقته أي وقت إدراكه ونضجه، وهما متقاربان^(٢).
فانتشروا: أي اخرجوا وتفرقوا، يقال انتشر القوم: أي تفرقوا ومنه قوله تعالى:

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾، أي: تفرقوا في الأرض لطلب الرزق والكسب.

مستأنسين لحديث: معنى الاستئناس: طلب الأناس بالحديث لأن السين والتاء للطلب تقول: استأنس بالحديث: أي طلب الأناس والطمأنينة والسرور به. وتقول: ما بالدار أنيس، أي ليس بها أحد يؤانسك أو يسليك، وقد كان من عادة الناس أنهم يجلسون بعد الأكل فيتحدثون طويلاً، ويأنون بحديث بعضهم بعضاً فعلمهم الله الأدب، وهو أن يتفرقوا بعد تناول الطعام، ولا يثقلوا على أهل البيت، لأن المكث بعده فيه نوع من الإنقال.

إن ذلكم: اسم الإشارة راجع إلى الدخول بغير إذن، والمكث عقب الطعام للاستئناس بالحديث، وقيل: هو راجع إلى الأخير خاصة، ومعنى الآية: إن انتظاركم واستئناسكم يؤذي النبي.

فيستحيي منكم: أي يستحيي من إخراجكم من بيته، والله لا يستحيي من بيان الحق فهو على حذف مضاف.

(١) لسان العرب - مادة (أني)، وانظر الصحاح للجوهري.

(٢) انظر روح المعاني، والكشاف، والبحر المحيط ٢٤٧/٧.

متاعاً: المتاع: الغرض والحاجة كالماعون وغيره، وهو في اللغة: ما يستمتع به حسيباً كان كالثوب والقدر والماعون، أو معنوياً كمعرفة الأحكام الشرعية والسؤال عنها، وقد يأتي المتاع بمعنى التمتع بالشيء والانتفاع به كما قال تعالى: ﴿وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾، وفي الحديث الشريف: (الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة) (١).

حجاب: أي ساتر يستره عن النظر، قال في اللسان: حجب الشيء يحجبه أي ستره، وقد احتجب وتحجّب إذا اكتنّ من وراء حجاب، وامرأة محجوبة قد سترت بستر، والحجاب: اسم ما احتجب به، وكل ما حال بين شيئين فهو حجاب (٢). قال تعالى: ﴿ومن بيننا وبينك حجاب﴾.

ومعنى الآية: إذا سألتموهن شيئاً مما يستمتع به ويتفتح فاسألوهن من وراء ستر وحجاب.

أطهر: أي أسلم وأنقى، أفعل تفضيل من الطهارة بمعنى النزاهة والنقاء. والمعنى: سؤالكم للنساء من وراء حجاب أكثر نقاءً وتنزيهاً لقلوبكم وقلوبهن من الهواجس والخواطر التي تتولد فيها عند اختلاط الرجال بالنساء، وأبعد عن الريبة وسوء الظن.

المعنى الإجمالي

أمر الله سبحانه عباده المؤمنين أن يتأدّبوا بالأداب الإسلامية الكريمة، ويتمسكوا بما شرعه لهم من التوجيهات والإرشادات الحكيمة، التي بها صلاح دينهم ودنياهم، وخاصة مع النبي ﷺ، فمقام النبوة لا يعادله مقام، وإيذاء النبي ﷺ - سواء كان بالقول أو الفعل - من أعظم الكبائر عند الله، وقد ألزمتنا الله سبحانه بتلك الآداب الفاضلة، وأمرنا بالتمسك بها، حتى يتحقق المجتمع الفاضل الذي ينشده الإسلام، وقد تضمنت هذه الآيات الكريمة أمرين هامين:

(١) رواه مسلم في الرضاع برقم (١٤٦٧)، والنسائي في النكاح ٦/٦٩، وانظر جامع الأصول ٤٢٨/١١، وجمع الفوائد ١/٥٧٠.

(٢) انظر لسان العرب - مادة (حجب)، وتاج العروس، والقاموس المحيط.

الأول: الأدب في أمر الطعام والاستئذان ودخول البيوت (أدب الوليمة).

الثاني: الأدب في مخاطبة النساء، وعدم الاختلاط بهن أو الخلوة أدب (الحجاب الشرعي).

يقول الله جل ثناؤه ما معناه: يا أيها المؤمنون لا تدخلوا بيوت النبي إلا بعد الإذن، ولا تترقبوا أوقات الطعام فتدخلوا عليه فيها، أو تنتظروا أن يحين وقت نضج الطعام فتستأذنون عليه في الدخول، إلا إذا كنتم مدعوين إلى وليمة قد أعدّها لكم رسول الله ﷺ، ومع ذلك إذا دعيتم وطعمتم فاخرجوا وتفرقوا ولا تثقلوا على الرسول الكريم بالجلوس بعد الطعام، فإن حياؤه يمنعه أن يأمركم بالانصراف، أو يظهر لكم الامتعاض من جلوسكم في بيته، فهو ذو الخلق الرفيع، والقلب الرحيم، لا يصدر منه إلا ما يسركم، فلا يليق بكم أن تثقلوا عليه، أو تؤذوه في نفسه أو أهله، وإذا أردتم حاجة من أزواجه الطاهرات، فاسألوهن من وراء حاجز وحجاب، لأن ذلك أزكى لقلوبكم وقلوبهن، وأنفى للريبة، وأبعد عن التهمة، وأظهر لبيت النبوة.

ولا يليق بكم أيها المؤمنون أن تؤذوا رسولكم، الذي هداكم الله به وأخرجكم من الظلمات إلى النور، فهو كالوالد لكم، وأزواجه كالأمهات لكم، وهل يصح لمؤمن أن يتزوج أمه؟ فلا تؤذوه في حياته ولا بعد مماته، ولا تتزوجوا بأزواجه من بعده أبداً، فإن إيذاء الرسول، ونكاح أزواجه من بعد وفاته، ذنب عظيم عند الله لا يغفره الله لكم أبداً، وهو عند الله بالغ الذنب والعقوبة...

سبب النزول

تعرضت الآية الكريمة لأمرين هامين هما «آداب الدعوة» و«مشروعية الحجاب»، ولكل منهما سبب نزول:

أما الأول: فقد روى البخاري ومسلم في صحيحهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: تزوج رسول الله ﷺ فدخل بأهله فصنعت (أم سليم) أمي حَيْساً فجعلته في تَوْرٍ وقالت يا أنس: اذهب إلى رسول الله ﷺ فقل بعثت به إليك أمي، وهي تقرئك السلام وتقول لك: إن هذا منا قليل يا رسول الله!!!

قال: فذهبت به إلى رسول الله ﷺ وقلت له: إن أمي تقرئك السلام وتقول لك: إن هذا لك منا قليل يا رسول الله، فقال: ضعه ثم قال: اذهب فادع لي فلاناً وفلاناً، ومن لقيت وسمي رجلاً، فدعوت من سمي ومن لقيت، قيل لأنس: عدد كم كانوا؟ قال: زهاء ثلاثمائة، قال أنس: فقال لي رسول الله ﷺ يا أنس هات التور، قال: فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة فقال رسول الله ﷺ: ليتخلق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه، فأكلوا حتى شبعوا، قال: فخرجت طائفة، ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم، فقال لي يا أنس: ارفع، فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت؟ وجلس منهم طوائف يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ وهو جالس وزوجه مولية وجهها إلى الحائط فنقلوا على رسول الله ﷺ فخرج فسلم على نسائه ثم رجع فلما رأوا رسول الله ﷺ قد رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه فابتدروا الباب وخرجوا كلهم، وجاء رسول الله ﷺ حتى أرخى الستر ودخل وأنا جالس في الحجرة فلم يلبث إلا يسيراً حتى خرج عليّ وأنزل الله هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي﴾، فخرج رسول الله ﷺ فقرأها على الناس^(١).

ثانياً: وأما بالنسبة لمشروعية الحجاب فقد كان سبب النزول ما روي في الصحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: قلت يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين أن يحتجبن فنزلت آية الحجاب: **وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب** الآية. وهذه إحدى الموافقات الثلاثة التي نزل القرآن الكريم فيها موافقاً لرأي عمر رضي الله عنه.

وقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «وافقت ربي في ثلاث: قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى؟ فنزل: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾، وفي الحجاب فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة

(١) رواه البخاري في التفسير ٥٢٨/٨ من فتح الباري، ومسلم برقم (١٤٢٨) في النكاح، وانظر جامع الأصول ٣١١/٢.

فقلت: ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾ فنزلت كذلك»^(١).

وقد ذكرت روايات أخرى في أسباب النزول ولكنها كما قال ابن العربي كلها ضعيفة واهية ما عدا الذي ذكرنا.

لطائف التفسير

اللطفية الأولى: قوله تعالى: ﴿بيوت النبي﴾ إضافة البيوت إلى النبي ﷺ إضافة تشريف، مثل (ناقة الله) و (بيت الله) الإضافة فيها للتكريم والتشريف، فلبیوت النبي ﷺ من الحرمة ما ليس لغيرها من البيوت، وهذه الأحكام المذكورة هنا خاصة ببيوت النبي ﷺ تكريماً له عليه السلام وتشريفاً.

اللطفية الثانية: قوله تعالى: ﴿إلا أن يؤذن لكم إلى طعام﴾ في الكلام باء محذوفة تسمى (باء المصاحبة) أي إلا بأن يؤذن لكم، وتضمين (الإذن) معنى (الدعوة) للإشعار بأنه لا ينبغي أن يدخلوا على الطعام بغير دعوة وإن وجد صريح الإذن بالدخول، حتى لا يكون الإنسان (طفيلياً) يحضر الوليمة بدون سابق دعوة^(٢).

ومما يدل على هذا التضمين قوله تعالى بعدها: ﴿ولكن إذا دعيتم فادخلوا﴾ فإنها صريحة في أن المراد بالإذن (الدعوة) فتنبه لهذا السر فإنه دقيق.

اللطفية الثالثة: قوله تعالى: ﴿ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا﴾، قال الإمام الرازي: «فيه لطيفة وهي أن في العادة إذا قيل لمن كان يعتاد دخول دار من غير إذن: لا تدخلها إلا بإذن، يتأذى وينقطع بحيث لا يدخلها أصلاً ولا بالدعاء، فقال: لا تفعلوا مثل ما يفعله المستنكفون، بل كونوا طائعين سامعين، إذا قيل لكم: لا تدخلوا فلا تدخلوا، وإذا قيل لكم ادخلوا فادخلوا»^(٣). وهذا معنى لطيف.

(١) رواه البخاري ٤٢٣/١، ومسلم برقم (٢٣٩٩) في فضائل الصحابة، وانظر جامع الأصول ٦٢٢/٨.

(٢) انظر تفسير أبي السعود، وروح المعاني للالوسي.

(٣) التفسير الكبير للإمام الفخر الرازي ٧٩٤/٦.

اللطفية الرابعة: قوله تعالى: ﴿ولا مستأنسين لحديث﴾ فيه إشارة لطيفة إلى أن المكث بعد الطعام غير مرغوب فيه على الإطلاق، فالأمر أمر وليمة وقد انتهت، ولم يبق إلا أن يفرغ أهل البيت لبعض شأنهم، والبقاء بعد ذلك فيه نوع من الإثقال غير محمود.

قال بعض العلماء: هذه الآية نزلت في الثقلاء، وقرأها بعضهم فقال: «هذا أدب من الله تعالى أدب به الثقلاء»، ويروى عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما: «حسبك في الثقلاء أن الشرع لم يحتملهم»^(١).

وأشدد بعض الفضلاء:

وثقيل أشد من ثقل المو ت ومن شدة العذاب الأليم
لو عصت ربها الجحيم لما كا ن سواء عقوبة للجحيم
وقال آخر:

ربما يثقل الجليس ولو كا ن خفيفاً في كفة الميزان
ولقد قلت حين وتد في البي ت ثقل أرى على سهلان^(٢)
كيف لم تحمل الأمانة أرض حملت فوقها أبا سفيان!؟

اللطفية الخامسة: قوله تعالى: ﴿يستحيي منكم، والله لا يستحيي من

الحق﴾ الاستحياء لا يكون من الذات، وإنما يكون من الأفعال، بدليل قوله تعالى: ﴿والله لا يستحيي من الحق﴾ ولم يقل: والله لا يستحيي منكم، والكلام فيه حذف تقديره: فيستحيي من إخراجكم أو من أمركم بالانصراف والله لا يستحيي من بيان الحق، وأطلق استحياء الله وأراد منه عدم السكوت عن بيانه، فسُمي السكوت عليه استحياءً على (طريق المشاكلة) لوقوعه بجانب استحياء الرسول على حد قول القائل:

(١) انظر البحر المحيط لأبي حيان ٢٤٧/٧.

(٢) سهلان: جبل عظيم من الجبال اشتهر عند العرب، وأرى أي زاد، والمعنى: زاد هذا الجليس الثقيل في ثقله على جبل سهلان. أعادنا الله من الثقالة.

قالوا اقترح شيئاً نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصاً اللطيفة السادسة: قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ فيه إشارة دقيقة إلى ما بين العين والقلب من صلة وثيقة، فالعين طريق الهوى، والنظرة بريد الشهوة، فإذا لم تر العين لا يشتهي القلب، وكما قال بعض الأدباء:

وما الحب إلا نظرة إثر نظرة تزيد نمواً إن تزده لجاجاً
فالقلب عند عدم الرؤية أطهر، وعدم الفتنة حينئذٍ أظهر.

اللطيفة السابعة: قوله تعالى: ﴿إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيماً﴾ الإشارة في قوله (ذلكم) يعود إلى ما ذكر من إيذائه عليه الصلاة والسلام، ونكاح أزواجه من بعده، وقد جاء التعبير بلفظ (ذلكم) ولم يأت بلفظ (هذا) للتهويل والتعظيم.

قال أبو السعود: «وما فيه من معنى البعد للإيذان بعد منزلته في الشر والفساد، وقوله: ﴿كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيماً﴾ أي أمراً عظيماً، وخطباً هائلاً، لا يقدر قدره، وفيه من تعظيمه لشأن رسوله ﷺ، وإيجاب حرمة حياً وميتاً ما لا يخفى، ولذلك بالغ تعالى في الوعيد^(١).

وجوه القراءات

أولاً: قرأ الجمهور (غير ناظرين) بفتح راء (غير) نصباً على الحال، وقرأ (ابن أبي عبلة) بالكسر صفة لطعام. قال الزمخشري وليس بالوجه لأنه جرى على غير من هوله، فمن حق ضمير ما هوله أن يبرز إلى اللفظ فيقال: غير ناظرين إناه أنتم، قال أبو حيان: وحذف هذا الضمير جائز عند الكوفيين إذا لم يلبس^(٢).

ثانياً: قرأ الجمهور (إناه) مفرداً، وقرأ الأعمش (إناءه) بمدّ بعد النون. وعلى الأول يكون المعنى: غير ناظرين نضجه، وعلى الثاني يكون المعنى غير ناظرين وقته أو جينه والله أعلم.

(١) تفسير أبي السعود على هامش الرازي ٧٩٨/٦.

(٢) البحر المحيط لأبي حيان ٢٤٦/٧.

وجوه الإعراب

أولاً: قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ...﴾ الآية.

الاستثناء هنا استثناء مفرغ من عموم الأحوال، أي لا تدخلوها في حال من الأحوال إلا حال كونكم مصحوبين بالإذن لكم، وتكون (باء المصاحبة) مقدرة في الكلام.

وذهب الزمخشري إلى عدم تقدير الباء، وإلى أن الاستثناء مفرغ من عموم الأوقات، إلا وقت الإذن^(١).

وقد ردّ (أبو حيان) هذا فقال: وهذا ليس بصحيح، وقد نصوا على أن (أن) المصدرية لا تكون في معنى الظرف تقول: أجيئك صباح الديك، وقدوم الحاج، ولا يجوز أجيئك أن يصيح الديك، ولا أن يقدم الحاج^(٢).

والمسألة خلافية في خلافيات النحاة، والأشهر أنه لا يجوز، وأجاز الأخفش والكسائي ذلك في الحال، فتقول: ما ذهب القوم إلا يوم الجمعة راحلين عنا. ثانياً: قوله تعالى: ﴿غَيْرِ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ...﴾ الآية.

﴿غَيْرِ﴾ منصوب على الحال من الواو في (تدخلوا) وإن أجري وصفاً ل طعام (غير ناظرين) على القراءة الثانية وجب إبراز الضمير، فكان ينبغي أن يقال: إلى طعام غير ناظرين إياه أنتم، وقد بينا ما فيه عند ذكر وجوه القراءات^(٣).

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ...﴾ الآية.

(مستأنسين) عطف على (ناظرين) و (لا) لتأكيد النفي، وجوز بعض المفسرين أن تكون (لا) بمعنى غير معطوفة على غير ناظرين إياه ويصبح المعنى: غير ناظرين إياه، وغير مستأنسين لحديث.

(١) انظر الكشاف، الجزء الثالث، وتفسير أبي السعود ٦/٧٩٧.

(٢) البحر المحيط لأبي حيان ٧/٢٤٦.

(٣) انظر الكشاف للزمخشري، وإعراب غريب القرآن لابن الأنباري.

ويرى البعض أن (مستأنسين) حال من فاعل فعل محذوف دلّ عليه الكلام، أي ولا تمكثوا مستأنسين لحديث، واللام في قوله: (لحديث) لام التعليل أي لأجل استماع الحديث، أو هي لام التقوية^(١).

رابعاً: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ...﴾ الآية.

أن وما بعدها في تأويل مصدر اسم كان، والتقدير: وما كان لكم إيذاء رسول الله، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْ تَنْكَحُوا﴾ لأنه عطف عليه، أفاده ابن الأنباري^(٢).

خامساً: قوله تعالى: ﴿إِنْ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيماً﴾.

اسم الإشارة «ذلكم» اسم (إن) وجملة (كان عند الله عظيماً) خبرها والله أعلم.

الأحكام الشرعية

الحكم الأول: هل يجوز تناول الطعام بدون دعوة؟

اتفق الفقهاء على أنه لا يجوز دخول البيوت إلا بإذن، ولا يجوز تناول طعام الإنسان إلا بإذن صريح أو ضمنى، لقوله عليه السلام: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفسه».

وقد دلت الآية الكريمة على حرمة دخول بيوت النبي ﷺ إلا بعد الإذن، وعلى حرمة (التطفل) وهو أن يحضر إلى الوليمة بدون دعوة، وفاعله يسمى بـ (الطفيلي) والحكم عام في جميع البيوت، فلا يجوز لإنسان أن يدخل بيت أحد بدون إذنه، ولا أن يتناول الطعام بدون رضی صاحبه، وهذا أدب رفيع من الآداب الاجتماعية التي أرشد إليها الإسلام.

قال ابن عباس: كان ناس يتحسّنون طعامه عليه الصلاة والسلام، فيدخلون

(١) انظر الكشاف، والبحر المحیط، والألوسي، وتفسير أبي السعود ٧٩٨/٦.

(٢) انظر البيان في إعراب غريب القرآن ٢٧٢/٢.

عليه قبل الطعام، ويتظرون إلى أن يدرك^(١)، ثم يأكلون ولا يخرجون، فكان رسول الله ﷺ يتأذى بهم فنزلت هذه الآية^(٢).

وقال ابن كثير رحمه الله: (حظر الله تعالى على المؤمنين أن يدخلوا منازل رسول الله ﷺ بغير إذن، كما كانوا قبل ذلك يصنعون في بيوتهم في الجاهلية وابتداء الإسلام، حتى غار الله لهذه الأمة فأمرهم بذلك، وذلك من إكرامه تعالى لهذه الأمة، ومعنى الآية: أي لا ترقبوا الطعام إذا طبخ، حتى إذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول، فإن هذا مما يكرهه الله ويذمه . . .

ثم قال: وهذا دليل على تحريم التطفل، وهو الذي تسميه العرب «الضيفن»^(٣).

الحكم الثاني: هل الجلوس بعد تناول طعام الوليمة حرام؟

دلّ قوله تعالى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ على ضرورة الخروج بعد تناول الطعام، وهذا من الآداب الإسلامية التي أدّب الله بها المؤمنين، فالمكث والجلوس بعد تناول الطعام ليس بحرام، ولكنه مخالف لآداب الإسلام، لما فيه من الإثقال على أهل المنزل سيما إذا كانت الدار ليس فيها سوى بيت واحد، اللهم إلا إذا كان الجلوس بإذن صاحب الدار أو أمره، أو كان جلوساً يسيراً تعارفاً للناس، لا يصل إلى حدّ الإثقال المذموم.

ومع ذلك فالأفضل الخروج، ولهذا جاء التعبير بالفاء التي تفيد الترتيب والتعقيب (فانتشروا).

فالمكث بعد الطعام غير مرغوب فيه على الإطلاق ولم يبق إلا أن يفرغ أهل

(١) يدرك: أي ينضج الطعام.

(٢) البحر المحيط ٢٤٦/٧، وزاد المسير ٤١٣/٦.

(٣) انظر تفسير ابن كثير ٥١٣/٣.

البيت لبعض شأنهم، والبقاء بعد ذلك نوع من الإثقال غير محمود، يتنافى مع الأدب الرفيع، والذوق السليم.

الحكم الثالث: هل الأمر بالحجاب خاص

بأزواج النبي أم هو عام؟

الآيات الكريمة وردت في شأن بيوت النبي ﷺ خاصة، تعظيماً لرسول الله، وتكريماً لشأنه، ولكن الأحكام التي فيها عامة تعم جميع المؤمنين، لأنها آداب اجتماعية، وإرشادات إلهية، يستوى فيها جميع الناس، فالأمر بعدم الاختلاط بالنساء، وبسؤالهن من وراء حجاب، ليس قاصراً على أزواج الرسول، ولكنه عام يشمل جميع نساء المؤمنين، فإذا كان نساء الرسول ﷺ لا يجوز الاختلاط بهن، ولا النظر إليهن، مع أنهن (أمهات المؤمنين) يحرم الزواج بهن، ولا يجوز سؤالهن إلا من وراء حجاب، فلا شك أن الاختلاط بغيرهن من النساء، أو التحدث إليهن بدون حجاب، يكون حراماً من باب أولى، لأن الفتنة بالنساء متحققة.

ثم إن أمر الحجاب ليس خاصاً بأزواج الرسول ﷺ، بل هو عام لجميع نساء المؤمنين، بدليل قوله تعالى في آخر السورة: ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك، وبناتك، ونساء المؤمنين يؤذنين عليهن من جلابيبهن﴾.

فهل خرجت مؤمنة من هذا الخطاب؟ وهل أمر الحجاب خاص بنساء الرسول حتى يزعم بعض المضللين، أن الحجاب مفروض على نساء الرسول ﷺ خاصة دون سائر النساء؟!

وستحدث بالتفصيل إن شاء الله عن هذا الموضوع عند بحث (الحجاب الشرعي) ونبين تلك المزاعم الواهية التي احتج بها بعض المتحليلين، ونبطلها بالحجج الدامغة، فارجع إليها هناك والله يتولاك.

الحكم الرابع: هل الطعام المقدم للضيف على وجه التملك أم الإباحة؟

أشارت الآية الكريمة وهي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾ إلى أن الطعام الذي يقدم للضيف لا يكون على وجه التملك، وإنما هو على وجه الإباحة، فلو أراد الضيف أن يحمل معه الطعام إلى بيته لا يجوز له ذلك لأن المضيف إنما أباح له الأكل فقط دون التملك له أو أخذه أو إعطائه لأحد.

قال العلامة القرطبي: «في هذه الآية دليل على أن الضيف يأكل على ملك المضيف، لا على ملك نفسه لأنه تعالى قال: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾، فلم يجعل له أكثر من الأكل، ولا أضاف إليه سواه، وبقي الملك على أصله (١)».

الحكم الخامس: هل زال النكاح عن أمهات المؤمنين بموت النبي ﷺ؟

قال القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن: اختلف العلماء في أزواج النبي ﷺ بعد موته، هل بقين أزواجاً أم زال النكاح بالموت، وإذا زال النكاح بالموت فهل عليهن عدة أم لا؟

ف قيل: عليهن العدة، لأنه توفي عنهن، والعدة عبادة.

وقيل: لا عدة عليهن، لأنها مدة تربص لا ينتظر بها الإباحة.

قال: والقول الثاني هو الصحيح لقوله عليه السلام: (ما تركت بعد نفقة عيالي) وروي (أهلي) وهذا اسم خاص بالزوجية، فأبقى عليهن النفقة والسكنى مدة حياتهن لكونهن نساء، وحرمن على غيره، وهذا هو معنى بقاء النكاح. وإنما جعل الموت في حقه عليه السلام بمنزلة المغيب في حق غيره، لكونهن أزواجاً له في الأخيرة قطعاً، بخلاف سائر الناس، لأن الرجل لا يعلم كونه مع أهله في دار واحدة، فربما كان أحدهما في الجنة، والآخر في النار، فبهذا انقطع السبب في

(١) القرطبي ١٤/٢٢٧.

حق الخلق، وبقي في حق النبي ﷺ وقد قال عليه السلام: «كُلُّ سَبٍِّ وَنَسْبٍ يَنْقَطِعُ، إِلَّا سَبِّي وَنَسْبِي فَإِنَّهُ بَاقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

فأما زوجاته عليه السلام اللاتي فارقهن في حياته مثل الكلْبِيَّة وغيرها، فهل كان يحل لغيره نكاحهن؟ فيه خلاف، والصحيح جواز ذلك، لما روي أن الكلْبِيَّة التي فارقتها رسول الله ﷺ تزوجها (عكرمة بن أبي جهل) على ما تقدم، وقيل: إن الذي تزوجها (الأشعث بن قيس الكندي).

قال القاضي أبو الطيب: الذي تزوجها (مهاجر بن أبي أمية) ولم ينكر ذلك أحد، فدلَّ على أنه إجماع^(١).

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

- ١ - النهي عن دخول بيوت الرسول ﷺ بغير إذن، وبدون سابق دعوة.
- ٢ - لا ينبغي الحضور قبل نضج الطعام، ولا المكث بعد تناول طعام الوليمة.
- ٣ - وجوب احترام الرسول ﷺ وتعظيمه، وامتناع أوامره وتقديم طاعته على كل شيء.
- ٤ - حرمة إيذاء الرسول ﷺ بالأقوال أو الأفعال، والتأديب معه في جميع الأحوال.
- ٥ - حرمة نكاح أمهات المؤمنين من بعد وفاته لأنهن أزواج رسول الله ﷺ في الآخرة.
- ٦ - خلق الرسول الرفيع يمنعه من أمر الناس بالخروج من منزله فينبغي عدم الإقبال عليه.
- ٧ - نساء الرسول ﷺ هنَّ القدوة والأسوة الحسنة لسائر النساء فينبغي مخاطبتهن من وراء حجاب.
- ٨ - في عدم الاختلاط بالنساء صفاء النفس، وسلامة القلب، ونقاء السريرة، والبعد عن مظان التهم.
- ٩ - الأداب التي أرشد إليها القرآن ينبغي التمسك بها وتطبيقها تطبيقاً كاملاً.



(١) القرطبي ١٤/٢٣٠.

حكمة التشريع

حُرِّمَ اللهُ تعالى على المؤمنين دخول بيوت النبي ﷺ بدون إذن، تكريماً لرسول الله عليه السلام وتعظيماً لشأنه، ومنع الناس من الإثقال على رسول الله ﷺ سواءً بالدخول إلى بيوته دون سابق دعوة، أو المكث فيه بعد تناول طعام الوليمة، لأن في ذلك إثقالاً على الرسول الكريم، وإيذاءً له، والتطفل والإثقال على أهل الدار ليس من أوصاف المؤمنين، وقد كان رسول الله ﷺ شديد الحياء، وكان - كما تقول السيدة عائشة - أشدَّ حياءً من العذراء في خدرها، ولم يكن من خلقه الكريم أن يجابه أحداً بما يكره، مهما أصابه الأذى والضرر، ولا من عاداته أن يأمر الزائر بالانصراف مهما طال المكث والبقاء، لأنَّ هذا لا يتفق مع خُلُقِ الداعية، فكيف بخلق النبوة وأوصاف سيد المرسلين!! ﴿ولو كنتَ فظاً غليظَ القلبِ لانتفضوا من حولك﴾.

وكان بعض الناس - ممن لم تهذب أخلاقهم بعد - يتحينون طعام النبي ﷺ فيدخلون قبل أن يدرك الطعام، ويقعدون إلى أن ينضج، ثم يأكلون ولا يخرجون... فكان الناس بحاجة إلى أن يتعلموا الآداب الرفيعة، وأن يكون عندهم (ذوق اجتماعي) وشعور رقيق، يمنعهم عن ارتكاب النقائص، وفعل ما يخل بالمروءة، لذلك أنزل الله تعالى هذه الآيات الكريمة تعليماً للأمة وإرشاداً لها إلى سلوك الطريق القويم، وقد قال إسماعيل بن أبي حكيم: «هذا أدبُ أدبِ الله به الثقلاء».

وقال آخر: هذه الآية نزلت في الثقلاء، وحسبكَ من الثقلاء أن الشرع لم يحتملهم.

ولقد كان هناك من بعض المنافقين إيذاء لرسول الله ﷺ بالفعل أو القول، حتى قال رجل من المنافقين حين تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة بعد وفاة زوجها أبي سلمة: ما بال محمد يتزوج نساءنا!! والله لو قد مات لأجلنا السهام على

نساته - يريد اقتسمناهن بالقرعة - فنزلت الآية في هذا، فحرم الله نكاح أزواجه من بعده، وجعل لهن حكم الأمهات تطيباً لخاطره الشريف، وهذا من خصائصه عليه السلام، تمييزاً لشرفه، وتنبهاً على مرتبته، وما كان لمؤمن أن يؤذي في نفسه أو أهله، لأنه عليه الصلاة والسلام أب للمؤمنين، وهل يليق بالإنسان أن يتزوج امرأة أبيه وهي أمه بنص القرآن الكريم^(١)!! وصدق الله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا أَنْ تُنْكَحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا، إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾.

(١) قال الله تعالى: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأزواجه أمهاتهم...﴾ الآية.